تحرك عاجل

إعدام خيزار حياة لا يزال وشيكا

بالرغم من أن السلطات الباكستانية أرجأت أمر إعدام خيزار حياة يوم 25 يوليو/تموز، فإنه لا يزال يواجه خطر الإعدام. أشارت الفحوص الطبية إلى أنه يعاني إعاقة عقلية منذ عام 2008، ويتناول الأدوية منذ ذلك التاريخ. ينص القانون الدولي بكل وضوح على أن عقوبة الإعدام لا يمكن تنفيذها ضد الأشخاص الذين يعانون إعاقات ذهنية وعقلية.

أرجأت السلطات الباكستانية تنفيذ عقوبة الإعدام في خيزار حياة وهو شخص أوضح التشخيص أنه يعاني مرض انفصام الشخصية في المستشفى المركزي بمدينة لاهور. خيزار حياة كان ضابط شرطة سابق، اعتقل لاتهامه بقتل زميل آخر وأدين في عام 2003.

كان المفروض أن يُعدم خيزار حياة يوم 28 يوليو/تموز لكن محكمة النقض في لاهور استجابت لطلب قدمه محامو خيزار حياة إذ أمرت مدير السجن بالاستجابة إلى النقاط التي أثارها محاموه بشأن إعاقته الذهنية خلال الجلسة المقبلة المقررة يوم 30 يوليو/تموز.

وهذه ثاني مرة يُطلب من سلطات السجن الاستجابة إلى عريضة محامي خيزار حياة بشأن حالته الذهنية. وكانت المحكمة العليا في لاهور أرجأت تنفيذ عقوبة الإعدام المقررة يوم 16 يونيو/حزيران في اللحظة الأخيرة إذ طلبت من سلطات السجن أن تستجيب إلى النقاط التي أثارها محاموه بشأن إعاقته الذهنية. وقالت سلطات السجن في رد مكتوب على المحكمة قدمته يوم 17 يونيو/حزيران إن خيزار حياة يعاني إعاقة ذهنية، ولهذا يتناول الأدوية بانتظام. لكن سلطات السجن أضافت أن خيزار حياة "في وضع مستقر جزئيا" عندما يواظب على أخذ الدواء. وبناء على هذا التقييم، رفضت المحكمة العليا العريضة التي قدمها محاموه وأصدرت أمرا ثانيا بإعدامه. لكن محاميه يقولون إن بيان سلطات السجن يناقض الأدلة التي توفرها السجلات الطبية. ولم تأمر المحكمة حتى الآن بإنشاء لجنة طبية مستقلة بهدف البت في هذا النزاع. وتوجد عريضة خيزار حياة في مكتب الرئيس الباكستاتي الذي يملك السلطة المباشرة لتخفيف عقوبة الإعدام.

يرجى الكتابة فوراً باللغة الإنجليزية أو بلغتك الأصلية:

- لحث الرئيس الباكستاني على قبول عريضة الاسترحام التي قدمها محامو خيزار حياة واستئناف الوقف الرسمي لأحكام الإعدام في البلد كخطوة أولى باتجاه إلغاء الإعدام بما يتماشى مع خمس قرارات صادرة عن الجمعية العامة للأمم المتحدة منذ عام 2007؛
- دعوة سلطات باكستان إلى مراجعة جميع حالات الأشخاص الذين ينتظرون تنفيذ أحكام الإعدام بهدف تخفيفها وضمان عدم إصدار أحكام إعدام أو تنفيذها في الأشخاص الذين يعانون إعاقة ذهنية أو عقلية؛

- دعوة السلطات الباكستانية إلى ضمان أن الإجراءات المتخذة لمكافحة الجريمة لا تنتهك التزامات باكستان بموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان، وأن جميع الضمانات التي تكفل حقوق من يواجهون أحكام الإعدام تحظى بالاحترام.

ويرجى أن تبعثوا بمناشداتكم قبل 30 يوليو/تموز 2015 إلى:

رئيس باكستان

President of Pakistan

Honourable Mr Mamnoon Hussain

President's Secretariat

Islamabad, Pakistan

Fax: +92 51 920 8479

Twitter: @Mamnoon_hussain

طريقة المخاطبة: فخامة رئيس باكستان **:**

Your Excellency

Chaudhry Muhammad Shahbaz Sharif

Chief Minister Secretariat

Lahore, Pakistan

Fax: +92 42 992 04915, +92 42 992 03224

Twitter: @CMShehbaz

Salutation: Dear Chief Minister

طريقة المخاطبة: عزيزي رئيس الحكومة المحلية في البنجاب

Salutation: Dear Prime Minister

طريقة المخاطبة: عزيزي رئيس الوزراء

رئيس الحكومة المحلية في البنجاب

Chief Minister of Punjab

رئيس وزراء باكستان

Prime Minister of Pakistan

Muhammad Nawaz Sharif

Prime Minister House

Secretariat, Constitution Avenue

Islamabad, Pakistan

Fax: +92 51 922 0404 (PM Secretariat)

Twitter: @PMNawazSharif

وابعثوا بنسخ أيضاً إلى الممثلين الدبلوماسيين المعتمدين لدى بلدانكم. ويرجى إرفاق العناوين الدبلوماسية الواردة فيما يلي:

الاسم، العنوان 1، العنوان 2 ، العنوان 3 ، رقم الفاكس، البريد الإلكتروني، طريقة المخاطبة.

كما يرجى التشاور مع مكتب فرعكم، إذا كنتم تعتزمون إرسال المناشدات بعد التاريخ المذكور أعلاه. هذا أول تحديث للتحرك العاجل رقم 15/164. لمزيد من المعلومات يرجى الاطلاع على:

www.amnesty.org/en/documents/ASA33/2158/2015/en/

تحرك عاجل

إعدام خيزار حياة لا يزال وشيكا

معلومات إضافية

تشير سجلات السجن إلى أن خيزار حياة يخضع لعلاج طبي منذ عام 2008. ومنذ ذلك التاريخ، يتناول جرعات قوية من أدوية مضادة للذهان توفرها إدارة السجن، وقد ذكر خبراء طبيون مرارا أنه يعاني حالة طبية. وماعدا الأدوية التي يحصل عليها، لم يُقدم له أي علاج آخر. كما أن الطلبات التي قدمتها أمه لنقله إلى منشأة طبية مناسبة لم تحظ بالترحيب. في عام 2009، هاجمه سجناء آخرون وتسببوا في إصابته بجروح في الرأس، الأمر الذي استدعى نقله إلى المستشفى وإجراء عملية له. في عام 2012، أصبحت هذه الهجمات متكررة إلى درجة أنه نُقِل إلى زنزانة انفرادية حيث يعيش فيها منذ ذلك التاريخ.

في أعقاب هجوم حركة طالبان باكستان على مدرسة يديرها الجيش في بيشاور يوم 16 ديسمبر/كانون الأول 2014، قرر رئيس الوزراء، نواز شريف، رفع الحظر جزئيا على أحكام الإعدام والذي استمر لمدة ست سنوات، الأمر الذي سمح باستئناف تنفيذ أحكام الإعدام في قضايا الإرهاب. كما عُدِّلَ الدستور الباكستاني للإسراع بإجراءات محاكمة المتهمين بالإرهاب ونقلهم من محاكم مدنية إلى محاكم عسكرية. تثير الولاية القضائية لهذه المحاكم العسكرية على قضايا الإرهاب مخاوف جدية بشأن مدى توافر المحاكمات العادلة لأن الحقوق يمكن أن تُنتهك في ظل موجة الإسراع بإصدار إدانات في قضايا الإرهاب. أعلنت الحكومة الباكستانية يوم 11 مارس/آذار 2015 أنها قررت رفع الحظر على تنفيذ أحكام الإعدام بدون شرط أو قيد، مهددة بإرسال نحو ألف سجين إلى المقصلة ممن استوفوا الإجراءات القانونية وعرائض الاسترحام لتخفيف أحكام الإعدام. وأعدم في المجموع 182 سجينا منذ رفع الحظر. قررت الحكومة وقف التنفيذ مؤقتا خلال شهر رمضان.لكنها استأنفت التنفيذ بعد 27 يوليو/تموز.

ينتظر نحو 8200 سجين تنفيذ أحكام الإعدام الصادرة ضدهم. ويمكن فرض أحكام الإعدام إذا أُدِين الشخص بـواحدة من 27 جريمة على الأقل، بما في ذلك الجرائم غير المميتة التي لا تلبي عتبة "الجرائم الأخطر" كما تحددها المادة 6.2 من الميثاق الدولي بشأن الحقوق السياسية والمدنية التي انضمت إليه باكستان.

تعارض منظمة العفو الدولية تنفيذ عقوبة الإعدام في جميع القضايا، وفي ظل كل الظروف بغض النظر عن طبيعة الجريمة المرتكبة، وخصائص المجرم، أو الطريقة التي تستخدمها الدولة لتنفيذ الإعدام. تعتبر المنظمة أن تنفيذ أحكام الإعدام انتهاك للحق في الحياة كما ينص على ذلك الإعلان العالمي لحقوق الإنسان والعقوبة القاسية و غير الإنسانية والحاطة من كرامة الإنسان. وفضلا عن ذلك، ليس هناك دليل مقنع على أن عقوبة الاعدام تشكل رادعا يمنع ارتكاب بعض الجرائم الكبرى مقارنة بأشكال العقوبة الأخرى. وخلصت أكثر دراسة شمولية أنجزتها الأمم المتحدة في عام 1988 ثم حُدِّثت محتوياتها في عام 2008 إلى أنه ليس هناك دليل على أن الإعدامات تشكل رادعا كبيرا عن ارتكاب الجرائم الخطرة مقارنة بأحكام المؤبد.

تأتي أحكام إعدام كثيرة في باكستان نتيجة عدم توافر معايير المحاكمات العادلة حسب القانون الدولي. تتميز هذه المحاكمات بعدم السماح للمتهمين بالحصول على الاستشارة القانونية وبقبول أدلة لا يمكن الأخذ بها حسب القانون الدولي.

البيانات المستمدة تحت التعذيب لا تزال تستخدم كأدلة في المحاكم. يواجه المتهمون قيودا في محاولة الوصول إلى خدمات المحامي أو يُعين لهم محامون تابعون للحكومة ينقصهم التدريب اللازم ويحصلون على أجور متدنية. وبالتالي، قد لا يمثلون موكليهم حق التمثيل ما لم يحصلوا على تعويض إضافي من قبل المتهم أو عائلته. فضلا عن ذلك، تعرض الحق في محاكمات عادلة لانتهاكات كثيرة أمام محاكم من درجة أقل إذ لا تزال تصدر أحكام الإعدام. تعمل هذه المحاكم ضمن قيود واضحة، وضمن سقف زمني يلزم المحاكمات بأن تنتهي في غضون أيام أو أسابيع، الأمر الذي يجعل القضاة تحت ضغط شديد من أجل إصدار أحكام الإدانة. خلص المقرر الخاص التابع للأمم المتحدة بشأن الإعدامات خارج نطاق القضاء أو الإعدامات بإجراءات موجزة، أو الإعدامات المتعسفة إلى أن المحاكمات العسكرية أو الولايات القضائية الأخرى لا ينبغي أن تكون لها صلاحية فرض أحكام الإعدام.

الاسم: خيزار حياة

الجنس: ذكر